

نظرية النقد عند الأصوليين

Jurisprudence criticism theory

العيدلي حمزة¹

جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي

laidlihamza@yahoo.com

نور الدين صغيري

جامعة تبوك السعودية

nsaghiri10@hotmail.com

تاريخ الوصول 2019/12/17 القبول 2020/08/02 النشر على الخط 2020/09/15

Received 17/12/2019 Accepted 02/08/2020 Published online 15/09/2020

ملخص:

يُعتبر النقد الأصولي من المصطلحات الجديدة في هذا الفن، ولهذا لم يُعثر له على أثر في التراث الأصولي القديم، وإنما بدأ هذا المصطلح يطفو على السطح في الآونة الأخيرة من قبل كثير من الباحثين في الدراسات الأصولية، وذلك لإبراز البعد النقدي في الدرس الأصولي، ولتفعيل هذا الأمر جاءت هذه الدراسة التي تهدف إلى الوقوف على أهم معالم النقد في الدراسات الأصولية، حيث تطرقت هذه الدراسة إلى إبراز معنى النقد الأصولي، كما بينت أيضاً أهمية النقد وقيّمته في الدراسات الأصولية، كما تعرّضت هذه الدراسة أيضاً إلى المسار التاريخي للنقد الأصولي، وذلك عبر ذكر أطواره ومراحلها التي مرّ بها، وختمت هذه الدراسة بذكر أهم البواعث والدوافع التي تدعو إلى النقد الأصولي، لتخلص هذه الدراسة في الأخير إلى خلاصة تضمّنت أهم نتائج البحث، مع ذكر بعض التوصيات التي رُغمًا تكون أفكاراً لمشايير بحثية لإثراء هذا الموضوع على شكل أوسع.

الكلمات المفتاحية: نظرية - النقد - الأصول.

Abstract:

The terminology of fundamentalist criticism is recent in this discipline, that's why we can't find any trace in the ancient fundamentalist heritage, this term has been used recently by many researchers, this research aims at focusing on the most important features of criticism in the fundamentalist studies. As this study deals with the meaning of fundamentalist criticism, it also deals with the importance of criticism and its value in fundamentalist studies, this study also deals with the historical path of fundamentalist criticism, by mentioning its phases and stages. This study considers the motives of the fundamentalist criticism and explains its meaning, its importance and its value in the fundamentalist researches. The conclusion of this study includes the work important results (of this research) by mentioning some recommendations that way be good ideas for research projects to enrich this topic.

Keywords: jurisprudence – criticism- theory.

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، ولا عدوان إلا على الظالمين، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له وليُّ المتقين، وأشهد أن نبينا محمدا عبده ورسوله سيّد ولد آدم أجمعين، صلّى الله عليه، وعلى آل بيته الطيّبين الطّاهرين، وصحابته العُزّ المحجّلين، وسلّم تسليما كثيرا، وبعد:

فإنَّ للنقد مكانة عظيمة ومقاما جليلا في إثراء وخدمة العلوم وازدهارها، ولهذا لم تزل العلوم التي شهدت حركة نقدية كبيرة في تطوّر وازدهار ومواكبة للتطوّرات المعاصرة التي تشهدها العلوم بمختلف أنواعها وشقّي أضرابها، على غرار الحركة النقدية التي شهدتها العلوم والفنون الأدبية، وكذا النقد في علم مصطلح الحديث، وغيرها من الفنون والعلوم التي ازدهرت الحركة النقدية فيها، وإنَّ الباحث والمشتغل بعلم أصول الفقه ليتبادر إلى ذهنه عدّة أسئلة حول تعلق النقد ومبادئه بالعلوم الإسلامية عموما، وبعلم أصول الفقه على وجه الخصوص، لا سيّما وأنّ هذا المصطلح يُعتبر حديثا لا أثر له في الدّراسات الأصولية القديمة وتراث علمائنا الأوّلين، وعلى هذا فإنَّ الإشكالية الأساسية لهذا البحث هي: مدى تعلق المنهج النقديّ بالدّرس الأصولي، ولهذا فإنَّ هناك عدّة أسئلة تُثار هاهنا، ومن أهمّها ما يلي:

- ما المقصود بالنقد الأصولي؟
- ما الفائدة المرجوة من النقد في أصول الفقه؟
- وكذلك ما أهمُّ الدوافع التي تدعو إليه في المطارحات العلمية الأصولية؟
- وكذا كيف نشأ النقد الأصولي؟ وما أهمُّ المراحل والأطوار التاريخية التي مرَّ بها هذا المصطلح؟
- ما أهمُّ معالم النقد في الدّرس الأصولي؟

فهذه هي كبرى الأسئلة الجوهرية التي تطرح نفسها في هذا الباب، ولهذا راودتني الفكرة أكثر من مرّة في كتابة مقال حول هذا الموضوع، وذلك من أجل تسليط الضوء على مدى تعلق نظرية النقد بالمجال الأصولي، ذلك أنّ المتأمل في حركة التأليف في علم أصول الفقه يجد أنّه علم اصطبغ بالطابع الحجاجي الاستدراكي، وذلك لكونه يعكس وجهات نظر مختلفة تتعلق بكيفية التّنظير والتّقنين لعملية استنباط الأحكام الشرعية من أدلّتها التفصيلية، وكما هو غير خاف على أرباب هذا الفنّ أنّ الخلاف في الفروع الفقهية العملية هو عبارة عن امتداد وانعكاس للخلاف في القواعد الكلية، ولهذا نشأت في علم أصول الفقه مدارس عبر التاريخ الإسلامي، ولا يخفى على الجميع ما كان بين أرباب هذه المدارس من انتقادات واستدراكات وغيرها، وهذا ما يُعطي لعلم أصول الفقه بُعدا نقديا في ذاته وجوهره.

وعلى الرغم من ذلك نجد بصر كثير من المشتغلين بالعلوم الشرعية بالجانب النقدي في علم أصول الفقه قليل، على الرغم من توفر المنطق النقدي في الدرس الأصولي، فكيف تلتصق نظرية النقد بالأدب والفن والمسرح وغيرها من الفنون الأخرى، وفي علم أصول الفقه -رغم وفرة المادة وغزارتها- لم تتضح معالمه؟! ولهذا كان لزاما على المشتغلين بهذا الفن أن يكشفوا اللثام عن الجانب النقدي في الدراسات الأصولية، لعل ذلك أن يسهم في إثراء هذا الفن وتطويره، ولعل هذا البحث المتواضع أن يكون لبنة خير في بناء هذا الصرح العلمي والمعرفي.

المبحث الأول: النقد الأصولي المفهوم والأهمية.

مما لا شك فيه لدى بدائه العقول أن الشروع والولوج في أي علم من العلوم، أو فن من الفنون لا يتم إلا بعد تصوّره وإدراك كُنْهه أولاً، وذلك عن طريق الوقوف على تعريفه تعريفاً شاملاً يميّزه ويضبطه عمّا عداه من المصطلحات الأخرى، وإلا استعصى على المرء طلبه، واستحال عليه طرّفه، يقول الإمام الجويني رحمه الله في هذا السياق: "حقّ على كلّ من يحاول الخوض في فن من فنون العلوم أن يحيط بالمقصود منه، وبالمواد التي منها يستمد ذلك الفن، وبحقيقته وفنّه وحده، إن أمكنت عبارة سديدة على صناعة الحدّ، وإن عسر فعليه أن يحاول الدرك بمسلك التقاسيم، والغرض من ذلك أن يكون الإقدام على تعلمه مع حظّ من العلم الجمليّ بالعلم الذي يحاول الخوض فيه"⁽¹⁾، وقال الآمدي في السياق ذاته: "حقّ على كلّ من حاول تحصيل علم من العلوم أن يتصوّر معناه أولاً بالحدّ أو الرّسم؛ ليكون على بصيرة فيما يطلبه، وأن يعرف موضوعه... تمييزاً له عن غيره"⁽²⁾، فانطلاقاً من هذا المبدأ، وتحاولاً مع هذه النصوص المنقولة عن أئمة الأصول أردت في هذا المبحث أن أبين مفهوم النقد الأصولي عن طريق تعريفه باعتباره تركيباً إضافياً، وكذا باعتباره علماً لقبا على هذا المسمّى، مع بيان أهميته ومكانته، وكذا بيان أهم أسباب ظهوره، وذلك عبر المطالب الآتي ذكرها:

المطلب الأول: تعريف النقد الأصولي باعتباره مركباً إضافياً:

من المعلوم أنّ اللفظ المركّب تركيباً إضافياً لا يتم تصوّره حقيقته إلا بعد التعرّيج على تحديد مفهوم مركّبه اللذين يتكوّن منهما، فبناء على التأسيس المفاهيمي لمصطلحات التركيب الإضافي يمكن لنا تصوّر الحقيقة والماهية لذلك المصطلح الموسوم بذلك الاسم المركّب، وبناءً على هذا ارتأيت أن أعرف مصطلح النقد الأصولي باعتباره مركباً، وذلك عن طريق تسليط الضوء على معنى مصطلحي تركيب هذا اللفظ، وهما: (النقد) و(الأصول) وذلك في الفرعين الآتين:

الفرع الأول: تعريف النقد.

(1) البرهان في أصول الفقه، لعبد الملك بن عبد الله الجويني: (83/1).

(2) الإحكام في أصول الأحكام، لعليّ بن محمد الآمدي: (19/1).

يُطلق النّقد في لغة العرب ويراد به عدّة معانٍ كثيرة تشترك في دلالتها على معانٍ متقاربة، حيثُ يُطلق النّقد في اللغة على إبراز الشّيء وإظهاره، كما جاء في معجم المقاييس: "النّون والقاف والدّال أصلٌ صحيح يدلُّ على إبراز شيء وبروزه، من ذلك: (النّقد في الحافر) وهو تقشّره، (حافرٌ نقدٌ) مُتقشّرٌ، و(النّقد في الضّرس) تكسّره، وذلك بتكشّف لبطه عنه"⁽³⁾.

كما يُطلق أيضا على إدامة النّظر وإمعانه في الشّيء "فتقول العرب: ما زال فلان ينقد الشّيء؛ إذا لم يزل ينظر إليه"⁽¹⁾، ويُطلق على المناقشة، يُقال: "ناقذت فلانا، إذا ناقشته في الأمر"⁽²⁾، كما يُطلق النّقد والتّنقاد أيضا على كشف الحال وتمييز الدّراهم من حيث قيمتها وجودتها وإخراج الزّيف منها⁽³⁾، ومنه قول الشّاعر:

تنفي يداها الحصى في كلّ هاجرة نفي الدّنانير تنقّاد الصّياريف⁽⁴⁾ [البسيط].

وأما بالنّسبة للمفهوم الاصطلاحيّ للنّقد فهو لا يكاد يخرج ولا ينفك عن أبعاده ومعانيه اللغويّة، فالنّقد في أوّل خطواته عبارة عن إمعان النّظر وإدامته في الشّيء، وذلك بقصد تمييزه وإبرازه وكشف حاله وجودته وقيّمته، وينتهي ذلك بالتحقيق والمناقشة فيه لبيان صحّته ومتانته، وعلى هذا فإنّ المعنى الاصطلاحيّ للنّقد لا يخرج عن هذه المعاني المذكورة في الدّلالة اللغويّة ولا يختلف عنها، وإن كان في حقيقة الأمر لا يمكن تعريف النّقد من النّاحية الاصطلاحية بغضّ النّظر عن المجال والفنّ الذي يُستعمل فيه النّقد، فالدّلالة الاصطلاحية للنّقد تُستصحب فيها التخصّصات والميادين التي يُستعمل فيها النّقد، ولهذا فهو عند المحدثين عبارة عن تمييز الأحاديث الصّحيحة من السّقيمة، وبيان عللها، والحكم على روايتها تحريجا أو تعديلا، بألفاظ مخصوصة ذات دلائل معلومة عند أهل الفنّ⁽⁵⁾، وهو عند الأدباء عبارة عن تمييز وتخليص جيّد الكلام من رديئه، وقد استعمل النّقد الأدبيّ بداية في مجال الشّعر، ثمّ اتّسع مفهومه ليشمل دراسة باقي الأجناس الإبداعية الأديبة الأخرى، من نثر ورواية ومسرح وغيرها⁽⁶⁾.

الفرع الثّاني: تعريف الأصول.

(3) معجم مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس بن زكريا: (467/5).

(1) المصدر نفسه: (468/5).

(2) لسان العرب، لحمد بن مكّرم بن علي بن منظور: (254/14).

(3) يُنظر: معجم المقاييس: (467/5)، ولسان العرب: (254/14).

(4) تُسب هذا البيت لسيبويه كما في لسان العرب: (254/14)، ولكنّه في كتاب سيبويه: (28/1) منسوب للفرزدق ولم أقف عليه في ديوانه.

ومعنى البيت: أنّه يصف سرعة النّاقّة في سير الهواجر واشتداد الحرّ، فكأنّها لشدة وقعها في الحصى تنفيانه فيقرع بعضه بعضا ويُسمع له صليل كالذّنانير إذا انتقدها الصّبريّ ليعرف رديتها من جيدها.

(5) يُنظر: منهج النّقد عند المحدثين نشأته وتاريخه، للدكتور محمد مصطفى الأعظمي: (ص:5)، وأصول منهج النّقد عند المحدثين، للدكتور عصام أحمد البشير: (ص:7)،

ودراسات في منهج النّقد عند المحدثين، للدكتور محمد علي قاسم العمري: (ص:8).

(6) نظرية النّقد الأصولي، دراسة في منهج النّقد عند الإمام الشّاطبي، للدكتور الحسان شهيد: (ص:51).

إنَّ مصطلح الأصول في عرف الأصوليين والدِّراسات الأصولية أشهر من أن يُعرَّف، إلا أننا نذكره هاهنا جريا على العادة العلمية في تعريف أفراد المركَّب الإضافيِّ كما أسلفت بالذِّكر آنفا، وعلى هذا فالأصول جمع أصل وهو في اللغة ما يُبنى عليه غيره، سواءً كان هذا الانبناء حسِّيًّا أو معنويًّا، فالأوَّل كانباء السقف على الجُدُر والأعمدة، والثَّاني كانباء المعلول على علته. وفي الاصطلاح يُطلق الأصل على معانٍ أربعة وهي⁽⁷⁾:

- يُطلق على الدَّلِيل، كقولنا: (أصل هذه المسألة الكتاب والسُّنة) أي: دليلها، وهذا هو الإطلاق المراد في علم الأصول.
- ويُطلق على الرَّاجح من الأمرين، كقولنا: (الأصل في الكلام الحقيقة لا المجاز)، و(الأصل براءة الدِّمَّة).
- ويُطلق على القاعدة المستمرة، كقولهم: (أكل الميتة على خلاف الأصل)، أي: على خلاف الحالة المستمرة.
- ويُطلق في باب القياس على المقيس عليه، وهو ما يُقابل الفرع.

المطلب الثَّاني: تعريف النَّقد الأصولي باعتباره علما لقبا على مُسمَّى:

إنَّ مصطلح النَّقد الأصولي لم يوجد له استعمالٌ في الثُّراث الأصوليِّ القديم على الرَّغم من وجود مضمونه وفحواه في الدِّراسات الأصولية القديمة، ذلك أنَّ المواضيع المعرفية دائما ما تسبق الاصطلاحات، حيثُ إنَّ الاصطلاح يأتي متأخرا عن المضمون والمعنى، ولهذا لا غرو في عدم ظَفَرِ الباحث بتعريف لمصطلح النَّقد الأصولي في الدِّراسات الأصولية القديمة، ولهذا حاول بعض الباحثين صياغة تعريف اصطلاحِيٍّ للنَّقد الأصوليِّ في قالب اصطلاحِيٍّ دقيق يدلُّ على الفحوى والمراد، وأحسن ما وقفت عليه من التعاريف للنَّقد الأصوليِّ هو: "مجموع الأسس العلمية، والطُّرق الاستدلالية المعتمدة في دراسة المباحث الأصولية، وكذا المسالك المنهجية المستثمرة في تحقيق الآراء الأصولية وتقويمها، وفق أساليب علمية وتصوُّر واضح للموضوع"⁽¹⁾ وعُرِّف أيضا بتعريف قريب منه وهو أنَّ النَّقد الأصوليِّ عبارة عن: "تحقيق النَّظر في قواعد الاستنباط، وسائر المباحث الأصولية، لبيان القطعيِّ من الظَّنِّيِّ فيها، مع دراسة الآراء الأصولية ومناقشتها وتقويمها؛ لتمييز صوابها من خطئها"⁽²⁾.

فالنَّقد الأصوليُّ إذن هو عبارة عن عمليةٍ تمحيصٍ وإمعانٍ نظرٍ في الطُّرق والقواعد المعمول بها في الدِّراسات الأصولية، مع المناقشة والجدل المثمر لبيان الصَّواب والخطأ فيها، ومن الجدير بالذكر هاهنا أنَّ موضوع النَّقد الأصولي يتعلَّق بأمرين اثنين وهما:

- الأوَّل: تحقيق النَّظر في المسائل من حيث استقلالها.
- والثَّاني: تحقيق النَّظر فيها من حيث صدورها عن صاحبها.

(7) يُنظر: شرح الكوكب المنير، لمحمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوح: (1/39-40).

(1) نظرية النَّقد الأصولي، دراسة في منهج النَّقد عند الإمام الشَّاطبي، للدكتور الحسَّان شهيد: (ص:64).

(2) المصدر نفسه: (ص:61).

فالنقد الأصولي يتناول بالدراسة ويشمل منهجية النقد ومعاييرها في المسائل الأصولية في حد ذاتها، حيث يُتناول فيه بهذا الاعتبار أُسس النقد الأصولي فيما يتعلق بدراسة الأدلة مثلاً بنوعيتها: المتفق عليها والمختلف فيها، وكذا أُسس النقد الأصولي فيما يتعلق بدلالات الألفاظ وغيرها، فالنقد الأصولي هنا بمعنى منهجية الفكر الأصولي في طرح المسائل الأصولية ومناقشتها، ويشمل أيضاً في موضوعه: المسائل الأصولية باعتبار صدورها عن صاحبها، وهذا يشمل منهجية الحجاج والجدل القائم بين أهل الأصول في المسائل الأصولية، مع الإشارة إلى أن شقّي النقد الأصول لا ينفكّان عن بعضهما البعض في غالب مطارحات الأصوليين العلمية ومناقشاتهما في المسائل وانتقاداتهما في مختلف مباحث أصول الفقه، ولكمال تعريف النقد الأصولي لا بُدّ من ذكر عناصر الماهية عبر العناصر التالية:

موضوع النقد الأصولي: القواعد والمباحث الأصولية وأدلتها من حيث قطعيتها وظنيتها⁽¹⁾.

حكم النقد الأصولي: لم يوجد من العلماء السابقين من تكلم عن حكم النقد الأصولي، وذلك لطبيعة حداثة هذا الاصطلاح، إلّا أن الأقرب في حكم هذا الفن من العلم أنه مشروع، وتتقرر مشروعيته من خلال النقاط التالية⁽²⁾:

- أدلة الشورى على العموم، حيث إنّ فيها إبداء للرأي ومناقشة للآراء الأخرى، وهذه المناقشة لا تخلو من النقد.
- أدلة النصيحة عموماً، إذ إنّ تقديم النصيحة من أهمّ بواعث النقد واستدراك الأئمة بعضهم على بعض.
- قاعدة: (تجوز الخطأ على المجتهدين)⁽³⁾، فالخطأ جائز وارء على كلّ مجتهد، والنقد من أعظم الأمور إعانة على الوقوف على الخطأ وبيانه.
- قاعدة: (لا يجوز للمجتهد تقليد مجتهد آخر)⁽⁴⁾ فلا يجوز للمجتهد في الأصول أن يُقلّد غيره في مباحث الفن، بل يجب عليه أن يُقدّم اجتهاده على اجتهاد غيره، وهذا أحد دوافع البحث في المسائل الأصولية والنقد فيها.
- استمداد النقد الأصولي:** إنّ العلوم التي يستمد منها النقد الأصولي بحسب النظر في طبيعته واستقراء موضوعاته هي:
- علم الكلام: ويمكن إبراز ذلك بأن علم الأصول قد أقحمت فيه كثير من مسائل علم الكلام، وكذا كثير من أئمة الأصول لهم مصنفات كثيرة في علم الكلام.

(1) يُنظر: المصدر السابق: (ص: 62).

(2) الاستدراك الأصولي، دراسة تأصيلية تطبيقية على المصنفات الأصولية من القرن الثالث إلى القرن الرابع عشر هجرياً، للدكتورة إيمان بنت سالم قبوس: (ص: 71-73).

(3) يُنظر في بيان هذه المسألة: قواطع الأدلة للسمعي: (5/16)، والبحر المحييط للزركشي: (6/240)، وشرح الكوكب المنير للفتحي: (4/489).

(4) يُنظر في بيان هذه المسألة: البرهان للجويني: (2/1339)، والمعتمد للبصري: (2/942)، والحصول للرازي: (6/83)، ومختصر المنتهى لابن الحاجب: (2/1232)، وشرح الكوكب المنير: (4/515).

- علوم اللغة العربية: حيث إنّ من موضوعات النّقد الأصولي: قواعد وأسس الاستنباط من الأدلّة، والاستدلال بها يتوقّف على معرفة طُرُق دلالة النّصّ على ما يحمله من معنى، سواءً كان ذلك المعنى حقيقيّاً، أو استعمالياً، أو وظيفياً⁽⁵⁾، كما أن الكثير من المباحث الأصوليّة التي شملها النّقد الأصولي مباحث لغويّة صرفة.
- أصول الفقه: وهذا من الواضح بمكان، حيث إنّ النّقد الأصولي يتناول تعقيبات الأصوليين من تصويب، أو إكمال، أو تخطئة، أو غيرها في مختلف أبواب ومباحث أصول الفقه.
- علوم القرآن: حيث إنّ من المعلوم أنّ ثمة مسائل كثيرة مشتركة بين أصول الفقه وعلوم القرآن، ومن تلكم المسائل: باب النّسخ، والحكم، والمتشابه، وغيرها ممّا هو مشترك بين العلمين الشّريفيين.
- علوم الحديث: حيث إنّ هناك مبحثاً كاملاً في علم أصول الفقه يتعلّق بالسنة النبوية باعتبارها المصدر الثاني للتّشريع، فبحث الأصوليون عن حجيتها ودلالاتها عن الأحكام، وهذا أدى إلى ظهور مسائل مشتركة بين علم أصول الفقه الذي هو موضع النقد الأصولي، وبين علم مصطلح الحديث.

فضل وثمرّة النّقد الأصولي: إنّ فضل علم النّقد الأصولي من فضل علم أصول الفقه؛ وذلك لأنّ حكم التّابع من جنس حكم المتبوع، ويمكن أن نُبرز فائدة النّقد الأصولي في: التّأسيس لخطاب أصولي وفاقٍ يُقلّص من دائرة الخلاف⁽¹⁾.

مسائل النقد الأصولي: إنّ مسائل النّقد الأصولي ليست بمنأى عن مسائل أصول الفقه، إلا أنّه باستقراء المسائل التي طالها النّقد في المطارحات الأصوليّة يُمكن أن نُجمل في المسائل التّالية: (عناوين المسائل وتراجمها - الحدود والتّعريفات - تحرير محلّ الخلاف - بيان منشأ الخلاف - التّفسيّات - الأقوال - الأدلّة - الاستدلال - الأمثلة - التّحريج)⁽²⁾.

المطلب الثالث: أهميّة النّقد الأصولي وقيّمته.

ممّا لا شكّ فيه البتّة هو أهميّة النّقد عموماً في بناء العلوم وتطويرها وتنقيحها، وهذا بارزٌ بجلاء في العلوم التي عرفت حركة نقدية عظيمة، على غرار علم الحديث وعلم الأدب بشقّي ألوانه وصنوفه، وكذا علم التّاريخ والسّير، فإنّ للحركة النّقدية في هذه العلوم والمعارف الأثر البالغ في تطوُّرها وبناء فصولها ومباحثها، وهكذا الأمر بالنّسبة لعلم أصول الفقه، الذي تأثّر بدوره بالحركة النّقدية،

⁽⁵⁾ (المعنى الحقيقي) هو: المعنى الذي وُضع له اللفظ أصالة، وهذا من مباحث علم المعجم، و(المعنى الاستعمالي) هو: الذي تجاوزت فيه اللغة المعنى الحقيقي إلى معنى آخر على سبيل المجاز أو البلاغة، وهذا من مباحث علم البلاغة، و(المعنى الوظيفي) هو: ما تؤدّيه الكلمة أثناء تركيبها مع غيرها، ككونها فعلاً صدر عن الذات، أو فاعلاً صدر عنه الحدث، أو مفعولاً وقع عليه الحدث أو غير ذلك من معانٍ وظيفيّة لا تُفهم إلا عند التّركيب، وهذا من مباحث علم النّحو. يُنظر: الاستدراك الأصولي لقبوس: (ص: 82-83).

⁽¹⁾ نظرية النّقد الأصولي للشّهيد: (ص: 62).

⁽²⁾ الاستدراك الأصولي: (ص: 104-105).

حيث كان لذلك الأثر البالغ في صياغته وبنائه وتنقيحه، كما كان أيضا للمدارس الأصولية -مختلفة المناهج والقواعد- اليد الطولى في إثراء الحركة النقدية في هذا العلم الشريف، ويمكن لنا أن ذكر القيمة العلمية للنقد في أصول الفقه في النقاط التالية⁽³⁾:

- من فوائد النقد في الدراسات الأصولية: رؤى المعرفة القطعية اليقينية في أصول الأدلة، بعدما كان بعضها تحت سلطة المعرفة الظنية.

- محاولة الرقي إلى التماس نتائج صحيحة، وذلك بالاعتماد والانطلاق من مقدمات علمية صحيحة، يتم من خلالها التمييز بين صواب الرأي وخطئه.

- المساعدة على حل الإشكالات الأصولية وتحرير محل النزاع فيها، فكثير من مسائل علم أصول الفقه عبارة عن إشكالات طُرحت من قبل الأصوليين، وكثير منها ظلت ردا من الزمن دون ذكر لحلها، فأتى كثير من المحققين عن طريق نقودهم وردودهم فأجابوا عن تلك التساؤلات والإشكالات.

- تمييز التداخل العلمي بين علم الأصول والعلوم الأخرى، حيث إنَّ النقد الأصولي يُستعمل فيه عدّة علوم أخرى كما سبق بيانه فيما يتعلّق باستمداد النقد الأصولي

- تمحيص المعرفة الأصولية وتجريدها ممّا ليس من أصلها، حيث إنَّ الكثير من المباحث في علم أصول الفقه ليست مباحث أصولية البتّة، بل منها ما هو من علم الكلام وغيره من العلوم الأخرى، ممّا حدا بالبعض إلى التنبيه إلى خطورة الأثر السلبي لذلك على أصول الفقه ووظيفته.

- إظهار الوجه الحيوي لعلم الأصول على عكس ما يُشاع عليه بوصفه بسمات الجمود والتحجّر، فالتنقد الأصولي يُثري مباحث علم الأصول، ويضفي عليه لمسة الحيوية والتجدد.

المبحث الثاني: نشأة النقد الأصولي.

من الصّعب جدّا أن يفصل الإنسان بين ظهور علم الأصول والنقد فيه في شتى أبوابه وفصوله ومباحثه، فالحركة النقدية في علم أصول الفقه صاحبت ظهور ونشأة هذا العلم الشريف، وكما هو معلوم ومقرّر لدى جميع المشتغلين بهذا العلم أنّ الخلاف في وجهات النظر في المسائل الأصولية صاحب الخلاف المبكر في المسائل الفقهية، حيث تأثّر الخلاف الفقهيّ التفرعيّ بالخلاف التأسيليّ التّقيديّ لعمليّة الاستنباط للفروع من الأدلّة التفصيليّة، كما أثر فيه أيضا، ولهذا فإنّ طبيعة النقاش والحجاج بين أهل العلم في المطارحات الفقهية صحب بالضرورة مناقشات ذات طابع تأسيليّ وتقعيديّ، وهذا ما جعل الجانب النقديّ في مباحث الأصول يصحب تلك المطارحات الأصولية في شكلها المبكر، وسنحاول في هذا المبحث ذكر أهم المراحل التي مرّ بها النقد الأصولي بدءًا من ظهور أولى بواكيره، وذلك عبر المطالب الآتية:

المطلب الأوّل: مرحلة النقد التأسيسي:

(3) يُنظر في بيان فوائد النقد الأصولي: نظرية النقد الأصولي للشّهيد: (ص: 75-76)، والاستدراك الأصولي لقبوس: (ص: 99-100).

إنَّ النِّوَةَ الأولى لظهور النِّقْدِ الأصولي كانت في تلك المساجلات العلميَّة الجدليَّة بين الرِّعيل الأوَّل من أهل العلم في مسائل الفروع، والتي ارتبطت بذكر الخلاف الأصولي التَّقديدي لتلك المسائل والفروع، ذاك الخلاف التَّأصيلي الذي لم يخلُ البتَّة من انتقادات واستدراكات، ومن أبرز الأمثلة على هذا الأمر ما عُرف في التَّأريخ الإسلامي بالمكاتبات والمراسلات العلميَّة التي جرت بين العلماء في كثير من المسائل العلميَّة، وكثير من هذه المراسلات اصطبغت بالصَّبغة التَّقديَّة، ومن أبرز هذه المراسلات التي تدخل في هذا الباب: تلك المراسلات التي حصلت بين الإمام مالك والإمام الليث بن سعد رحمهما الله تعالى فيما يتعلَّق بالعمل بإجماع أهل المدينة، حيثُ تعدُّ هذه المراسلات أبلغ ما يُؤرِّخ لميلاد الخطاب التَّقدي في علم الأصول في صورة تناظريَّة حجاجيَّة، وسنحاول في هذا المطلب إبراز أهمِّ معالم النِّقْدِ الأصوليِّ وأُسُسه في هاتين الرِّسالتين، وذلك من خلال الفروع الآتية:

الفرع الأوَّل: معالم النِّقْدِ في رسالة مالك رحمه الله:

إنَّ السِّمَةَ البارزة التي تطبع رسالة الإمام مالك⁽¹⁾ إلى أخيه الإمام الليث تعود في جوهرها إلى حُجِّيَّة عمل أهل المدينة وإجماعهم، حيثُ يعود محلُّ النَّزاع بين الإمامين في أصوله إلى القول بإجماع أهل المدينة وحُجِّيَّته الأصوليَّة في الاستدلال وتقرير الأحكام الشرعيَّة، فكما هو معلوم ومقرَّر لدى الجميع أنَّ الإمام مالكا عوَّل على أقوال أهل المدينة، وجعل ذلك حُجَّةً خاصَّةً فيما طريقه التَّنقل؛ كالآذان، وترك الجهر بالبسملة، وترك إخراج الزَّكاة من الخضروات وغيرها من المسائل التي طريقها التَّنقل، واتَّصل العمل بها في المدينة على وجه لا يخفى مثله⁽²⁾، ولهذا لما تراءى للإمام مالك رحمه الله تعالى أنَّ الإمام الليث بن سعد أغفل هذا الباب وهذا الأصل في عمليَّة التَّفريع والاستنباط؛ أرسل إليه تلك الرِّسالة المعروفة ينتقده فيها بأنَّه لا يعتبر عمل أهل المدينة، ولهذا جاء في رسالته أنَّه قال له: "واعلم -رحمك الله- أنَّه بلغني أنَّك تفتي بأشياء مخالفة لما عليه جماعة النَّاس عندنا، وبلدنا الذي نحن فيه، وأنت في أمانتك وفضلك، ومنزلتك من أهل بلدك، وحاجة من قبلك إليك، واعتمادهم على ما جاءهم منك؛ حقيق بأن تخاف على نفسك، وتتبع ما ترجو النِّجاة باتِّباعه"⁽³⁾، فالإمام مالك رحمه الله عليه يُعاتب في هذا الكلام أخاه الإمام الليث بن سعد رحمه الله في إفتائه النَّاس بأحكام شرعيَّة لا توافق ما تعارف النَّاس عليه بالمدينة النبويَّة، كما يُحذِّره من مغبَّة ذلك على نفسه.

ثمَّ بعد أن حدَّد مالك رحمه الله محلَّ النَّزاع بينه وبين الليث بن سعد في اعتبار حُجِّيَّة عمل أهل المدينة شرع بعد ذلك في التَّأصيل والاستدلال لما ذُكر قبل، حيثُ اعتمد مالك رحمه الله على مسلك الاستقراء للنُّصوص الشرعيَّة ليذكر منها تلك النُّصوص الدَّاعمة لرأيه حيثُ قال: "فإنَّ الله ﷻ يقول في كتابه: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ مِنْ الْمُهِجَرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَنِ رِضَى اللَّهِ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾

(1) يُنظر رسالة الإمام مالك رحمه الله كاملة إلى الليث بن سعد في: المعرفة والتَّأريخ لأبي يوسف يقوب بن سفيان البسوي: (695/1-697).

(2) إحكام الفصول في أحكام الأصول، لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي: (701/2).

(3) يُنظر: المعرفة والتَّأريخ للفسوي: (696/1).

[التوبة:100]، وقال الله ﷻ: ﴿الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُوا

الْأَلْبَابِ﴾ [الزمر:18]⁽⁴⁾، ثُمَّ اعتمد بعد ذلك على الاستقراء الوصفي، حيثُ اعتمد فيه على تعداد فضائل المدينة وقيمتها ورمزيتها، وهذا ما من شأنه أن يدعم الاستدلال على حجّية العمل بفتاوى أهلها وما استمرّ من عملهم، وفي هذا يقول رحمه الله: "وإنما الناس تبع لأهل المدينة: إليها كانت الهجرة، وبها تنزل القرآن، وأحلّ الحلال وحرم الحرام"⁽⁵⁾، وبعدها اعتمد مالك على الاستقراء التاريخي، حيثُ بيّن رحمه الله أنّ عمل أهل المدينة ليس بدعاً من الأمر، وإنما يحظى بشرعية تاريخية منذ زمن النبي ﷺ، مروراً بعهد الصحابة إلى عهد التابعين، وفي هذا يقول رحمه الله: "إذ رسول الله ﷺ بين أظهرهم، يحضرون الوحي والتنزيل، ويأمرهم فيطيعونه، ويؤيّن لهم فيتبعونه حتى توفاه الله... ثُمَّ قام من بعده أتبع الناس له من أمته ممن ولي الأمر من بعده، فما نزل بهم ممّا علموا أنفذوه، وما لم يكن عندهم فيه علم سألوا عنه، ثُمَّ أخذوا بأقوى ما وجدوا في ذلك في اجتهداهم وحداثة عهدهم... ثُمَّ كان التابعون من بعدهم يسلكون ذلك السبيل، ويتبعون تلك السُنن"⁽¹⁾، فهذه أبرز ملامح النّقد في رسالة مالك إلى الإمام الليث، والتي تؤرّخ لاعتماد المنهج النّقدي في علم الأصول⁽²⁾.

الفرع الثاني: معالم النّقد في ردّ الليث بن سعد رحمه الله:

إنّ أبرز سمة نقدية اتّسمت بها رسالة الإمام الليث بن سعد إلى الإمام مالك هي انتقاده إيّاه في تحريره محلّ النزاع في المسألة، فليس محلّ النزاع في نظر الإمام ابن سعد هو تلك المكانة الشرعية والتاريخية التي تحظى بها المدينة النبوية، فهذه من الأمور التي لم يُنازع في ضرورة اعتبارها، لأنّها مسلّمات بديهية عنده، وفي هذا يقول الليث رحمه الله: "...وأنّ الناس تبع لأهل المدينة التي إليها كانت الهجرة، وبها نزل القرآن، وقد أصبت بالذي كتبت به من ذلك إن شاء الله، ووقع منّي بالموقع الذي تُحبّ... وأمّا ما ذكرت من مقام رسول الله ﷺ بالمدينة ونزول القرآن عليه بين ظهري الصحابة، وما علّمهم الله منه، وأنّ الناس صاروا تبعاً لهم فيه؛ فكما ذكرت"⁽³⁾، فالإمام ابن سعد هنا في هذا الكلام يُوضّح أنّه لا ينازع مالكا فيما اتّفق عليه من موقع المدينة وفضلها وما أثر من اتّفاق علمائها عليه فيها، فهذا مُسلّم عند ابن سعد ولا يُنازع مالكا فيه، بمعنى أنّ حجّية عمل أهل المدينة وإجماعهم ثابت عنده من جانب العلم والورود، وإنّما محلّ النزاع عنده هو في حجّية هذا الأصل من جانب العمل، ولهذا انتقد الله الإمام الليث مالكا في استصحابه للحجّة العلمية في ذلك الأصل للحجّة العملية، وهذا أحد أهمّ أسباب الخلاف الأصولي بين

(4) المصدر نفسه: (696/1).

(5) المصدر نفسه: (696/1).

(1) المصدر السابق: (696-697).

(2) للوقوف على المزيد من معالم النّقد في رسالة الإمام مالك يُرجى النّظر في: "نشأة النّقد الأصولي، دراسة منهجية في رسالتي مالك والليث رحمهما الله"، مقال محمّد للدكتور الحسان شهيد، ضمن مجلّة "الإحياء" العددان: (34-35)، (ص: 269-272).

(3) المعرفة والتاريخ: (688/1).

الأصوليين⁽⁴⁾، ولهذا بعد أن ذكر الليث أخاه مالكا بتلك المقدمات النظرية المسلمة، حاول بعد ذلك بيان محل النزاع الأصولي الذي بينهما، حيث ابتدأ بذكر السبب الحقيقي لتركه العمل بذلك الأصل: وهو تفرق الصحابة في الأمصار بسبب الجهاد في سبيل الله، والتفاف الناس حولهم، وما نجم عن ذلك التفرق من اختلاف في الفتوى، وفي هذا يقول رحمه الله: "فإن كثيرا من أولئك السابقين الأولين خرجوا إلى الجهاد في سبيل الله ابتغاء مرضاة الله، فجددوا الأجناد، واجتمع إليهم الناس، فأظهروا بين ظهرانيهم كتاب الله وسنة نبيه، ولم يكتموهم شيئا علموه، وكان في كل جند منهم طائفة يعلمون -الله- كتاب الله وسنة نبيه، ويجتهدون برأيهم فيما لم يُفسره لهم القرآن والسنة"⁽¹⁾، فكأن الإمام ابن سعد أراد أن يُبين أنه لو كان ما أفتوا به أو عملوا به يقدح في ذلك الأصل لبادر الخلفاء الراشدون إلى إنكاره، وهم الذين "كانوا يكتبون في الأمر اليسير لإقامة الدين، والحذر من الاختلاف بكتاب الله، وسنة نبيه ﷺ"⁽²⁾، وعليه فلو كان عمل أهل المدينة حجة لا يجوز مخالفتها؛ لما حصل الخلاف بين الصحابة، فحصله بينهم مؤثر على عدم حجّة وقطعية عمل أهل المدينة من الناحية العملية، وكذا الأمر بالنسبة للتابعين بعدهم، حيث عدّد الإمام الليث جماعة من التابعين ممن سكن المدينة، كسعيد بن المسيّب، وابن شهاب، وربيع بن عبد الرحمن وغيرهم كثير قد وقع بينهم الخلاف في مسائل شتى⁽³⁾، ولم يحتج بعضهم على بعض بذلك الأصل، فكيف يحسّم هذا الأصل خلافاً لم يُحسم حتى في زمن من عاش التنزيل وشهد التأويل، فهذه هي أهم الأسباب التي جعلت ابن سعد يعدل في ترجيحاته عن عمل أهل المدينة، وفي هذا يقول رحمه الله: "فهذا الذي يدعوني إلى ترك ما أنكرت تركي إياه"⁽⁴⁾، فالخلاصة إذن أنّ النقد في ردّ الإمام الليث بن سعد رحمه الله يتمحور على تصحيح محل النزاع في المسألة، وذلك بدلا من طرحها على الصعيد العلمي النظري، إلى طرحها على الصعيد العملي كما سبق بيانه آنفا.

المطلب الثاني: مرحلة النقد التقديدي:

بعد عرض مرحلة النقد التأسيسي التي تمثّلت في تلك المراسلات والحوارات بين أئمة الفقه والأصول، يُمكن أن يُقال: إنّ النقد الأصولي لم يتوقّف عند هذه المرحلة، بل اتخذ شكلا وقالبا آخر، وذلك لدخول المعرفة الأصولية -التي ارتبط بها النقد الأصولي منذ النشأة والظهور- مرحلة جديدة وهي مرحلة التأليف والتصنيف، وبما أنّ أول تصنيف مُستقلّ في هذا العلم الشريف هو الرسالة للإمام الشافعي رحمه الله عليه، وبما أنّ النقد في علم الأصول مرتبط به منذ نشأة كما مرّ بيانه قبل؛ فيُمكن أن تعتبر هذه المرحلة التي صاحبت ظهور الرسالة للإمام الشافعي هي مرحلة تعديدية للنقد الأصولي، وذلك لبروز المنهج النقدي وظهوره في المطارحات

(4) قال الإمام الشافعي رحمه الله في الموافقات: (26/3): "واعلم أنّ المقصود بالرجوع إلى الأصل القطعيّ ليس بإقامة الدليل القطعيّ على صحة العمل به؛ كالدليل على أنّ العمل بخير الواحد أو بالقياس واجبٌ مغلّا، بل المراد ما هو أخصّ من ذلك كما تقدّم في حديث: "لا ضرر ولا ضرار" والمسائل المذكورة معه، وهو معنى مخالف للمعنى الذي قصدّه الأصوليون والله أعلم".

(1) المعرفة والتاريخ: (689/1).

(2) المصدر نفسه: (689/1).

(3) يُنظر: المصدر نفسه: (690/1).

(4) المصدر نفسه: (690/1).

العلمية التي ذكرها الإمام الشافعي رحمه الله، ولهذا سنحاول في هذا المطلب الوقوف على أهم المعالم النقدية في رسالة الإمام الشافعي وذلك فيما يلي: (5)

إن أبرز ملمح يتجلى من ملامح النقد في الرسالة هو من حيث الباعث والسبب لتأليفها أصلاً، فاستصحاب الأسباب التي كانت وراء تدوين الرسالة تساعد على إدراك البعد النقدي فيها، حيث إن اختلاف مناهج الاستدلال بين الفقهاء في تلك المرحلة، وغياب قانون موحد يضبط عملية الاستنباط والاستثمار للنصوص الشرعية - وهذا ما أحدث فوضى علمية - استدعى ضرورة تقنين تلك العملية، وهذا ما دفع بالإمام عبد الرحمن بن مهدي إلى أن يكتب كتاباً إلى الإمام الشافعي يطلب فيه منه أن يضع له معاني القرآن، وقبول الأخبار، وحنة الإجماع، وبيان النسخ والمنسوخ وغيرها، فأجابه الإمام الشافعي في ذلك (1)، وإذا استعرضنا مواضيع الرسالة نجد أنها قد عالجت مواضيع هي في واقع الأمر مثار نزاع وخصومة بين الفقهاء في ذلك العصر، ولهذا فإن طبيعة عرض المسائل في الرسالة لم تكن عرضاً مباشراً وتلقيناً بحثاً للمسائل، بقدر ما كانت تعتمد على المحاور والمحاكاة والنقد، وهذا ما يبرز الطابع النقدي فيها، وهذا ما نوضحه أكثر في النقطة التالية.

حيث إن من أبرز ملامح النقد في رسالة الإمام الشافعي أنه رحمه الله لم يكن يعرض الموضوعات الأصولية عرضاً مسترسلاً، بل كان يمزج بين الطرح العلمي والحوار النقاشي الجدلي، فكأن الإمام الشافعي رحمه الله يفرض وجود مناظر يُناظره في تلك المسائل، حيث يفترض أسئلة مُقدمة له، ثم يُجيب عنها وينتقدها بالحجج والبراهين، معتمداً في ذلك على أسلوب (الفتيلة) (2) كأسلوب تعليمي في الدراسة الاستدلالية، حيث إن الشافعي رحمه الله أكثر من هذا الأسلوب في مطارحاته العلمية في كتابه الرسالة، وباستقراء بعض الباحثين المعاصرين فإن هذا الأسلوب في رسالة الإمام الشافعي يتحدد في ثلاث صور وهي (3):

(5) يُنظر في بيان معالم النقد الأصولي في رسالة الإمام الشافعي في: نظرية النقد الأصولي للشَّهيد: (ص: 97-117)، والاستدراك الأصولي لقبوس: (ص: 492-497).

(1) قال الإمام الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد: (404/2): "أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق، قال: حدثنا دعلج بن أحمد، قال: سمعت جعفر بن أحمد الشاماتي، يقول: سمعت جعفر بن أبي ثور، يقول: سمعت عمي يقول: كتب عبد الرحمن بن مهدي إلى الشافعي وهو شاب أن يضع له كتاباً فيه معاني القرآن، ويجمع قبول الأخبار فيه، وحنة الإجماع، وبيان النسخ والمنسوخ من القرآن والسنة، فوضع له كتاب الرسالة. قال: عبد الرحمن بن مهدي: ما أصلي صلاة إلا وأنا أدعو للشافعي فيها". وقال الإمام البيهقي في معرفة السنن والآثار: (144/1): "وهذا هو الذي أشار إليه عبد الرحمن بن مهدي، وهو أحد أئمة هذا الشأن، ولأجله صنف الشافعي كتاب "الرسالة"، وإليه أرسله".

(2) (الفتيلة): صيغة منحوتة من عبارة: (فإن قيل: كذا؛ قيل: كذا؛ وكذا)، وهذا ما يُعرف في علم اللغة العربية بأسلوب التَّحت، وهو ما يُعرف بالاشتقاق الكُبار تمييزاً له عن الاشتقاق الصَّغير والكبير، وهو -أي التَّحت- في أصل اللغة: النَّشر والبري والقَطع، وفي الاصطلاح هو: أن تعمد إلى كلمتين أو جملة تنتزع من مجموع حروف كلماتها كلمة تدلُّ على ما كانت تدلُّ عليه الجملة نفسها. ومثال: البسمة، الحمدلة، الحقلة، الحيلة، و(بعثر) على قول الرُّمَحْشَرِيَّ أَنَّهُ منحوت من: (بعث) و(أثر) وغيرها من الأمثلة، ومنه قول الإمام جابر الله الرُّمَحْشَرِيَّ وهو يُعرض بأهل السُّنة الثَّابتين لصفات الله تعالى: قد شَهِوه بخلقه فتخَوَّفوا شَنع الوري فتستروا بالبلْكَفة. ويعني بما قولهم: (بلا كُف).

وقد وقع الخلاف بين أئمة اللغة حول هذا الأسلوب هل هو قياسي؟ وبذلك صرح الإمام ابن فارس في فقه اللغة، أو هو سماعي غير قياسي؟ وهو ما صرح به الإمام الشُّمَّيْ. يُنظر: حاشية الخضري على شرح ابن عقيل لألفية ابن مالك: (4/1-5).

(3) يُنظر: النقد الأصولي للشَّهيد: (ص: 111-115).

الصورة الأولى: الفنقة البيانية التعليمية: وهي أسلوب استفساري أدرج في الرسالة على سبيل البيان والتعليم، والمقصود به هو الجواب لا السؤال، ومواضيعه لا تعرف اختلافا كبيرا في وجهات النظر، ولهذا لا نلمس في هذا الأسلوب أثر الجدل والحجاج؛ وذلك لأنه جاء به في سياق التعليم.

الصورة الثانية: الفنقة الحوارية التناظرية: وهذا الأسلوب هو الملائم لما نحن فيه من عرض لمعالم النقد في رسالة الإمام الشافعي رحمه الله، وهو بحق يُعتبر تأسيسا لمرحلة تعيدية للنقد الأصولي، حيث تعدّ هذه الصورة من الفنقة الأكثر استعمالا في رسالة الشافعي، حيث هدف رحمه الله من هذا الأسلوب إلى تحقيق المسائل ودراستها بطريقة تحاورية تناظرية، وذلك لتبسيط المعرفة الأصولية من جهة، والكشف عن مكامن الخطأ عند المناظر من جهة أخرى، وهذا هو لبُّ النقد الأصولي وروحه، ويمكن أن يُمثّل لهذه الصورة بما ساقه الإمام الشافعي في باب خبر الواحد، حيث احتجّ رحمه الله لثبوت حجّيته بأسلوب حوارٍ تناظريّ نقديّ، وقد أطلّ النفس في ذلك رحمه الله، حيث استمر الحوار في تلك المسألة لحوالي ثلاثين صفحة.

الصورة الثالثة: الفنقة التحقيقية الاستدلالية: وهذه الصورة أيضا من الفنقة تعكس أيضا البعد النقديّ في الرسالة؛ وذلك لأنه يُقصد من ورائها تقويم النظر، أو تصويب الخطأ، أو إقامة الدليل على مذهب أصوليّ خاصّ، وهذا الأسلوب أيضا قد اكتسح مساحة لا بأس بها من كتاب الرسالة، حيث أكثر فيها الشافعيّ من عرض أقوال المخالفين له في الرأي مع ذكر أدلتهم على ذلك، ثمّ يعود بالنقض والاستدراك والانتقاد، وهذا أيضا من شأنه أن يعكس بعدا نقديّا في رسالة إمامنا الشافعيّ، ومن الأمثلة على هذا الأسلوب ما عرضه الشافعيّ في بيان عربيّة القرآن، وردّه على أدلّة من أثبت في القرآن ما ليس بعربيّ وانتقدها بأسلوب تحقيقيّ استدلاليّ.

فهذه هي أهمُّ أنواع وصور الفنقة التي اعتمدت في رسالة الإمام الشافعيّ، وهي في أغلبها تعكس البعد النقديّ الجدليّ في مطارحاته العلميّة الأصوليّة، ولهذا صحّ أن تُعتبر الرسالة وتأليفها مرحلة تعيدية للنقد الأصولي، كما هي كذلك لعلم الأصول في حدّ ذاته، وذلك - كما سبق بيانه - للارتباط الوثيق بين ظهور المعرفة الأصوليّة والنقد فيها.

المطلب الثالث: مرحلة النقد البيانيّ:

بعد ظهور رسالة الإمام الشافعيّ رحمه الله عليه، ظلّت المصنّفات التي ظهرت بعدها والتي شكّلت معالم هذه المرحلة تدور وتتمحور حول رسالة الشافعيّ، إمّا شرحا لغامضها، أو بيانا لدلالاتها، أو توضيحا لمشكلاتها، وبالتالي اصطبغت المؤلفات الأصوليّة في هذه المرحلة ببيان الجوانب النقديّة في الرسالة وتوضيحها وتوسيعها، وامتدّت هذه المرحلة على طوال القرن الخامس الهجريّ،

حيث ظهرت فيها عدّة مؤلفات⁽¹⁾ برزت فيها تجلّيات التّقد الأصولي سواء من حيث العنوان، أو من حيث المضمون والموضوع، وبيان ذلك كالآتي⁽²⁾:

- دلالة العنوان: حيث إنّ اختيار عناوين المصنّفات في هذه المرحلة لم يكن جزافاً، وإنّما كانت لها مضامين وإجاءات تدلّ على مضمونها وفحواها، وغالباً ما كانت تلك العناوين يلوح فيها الطّابع التّقدي، ومن أمثلة تلك العناوين: (الإحكام في أصول الأحكام) للإمام ابن حزم رحمه الله (ت 456هـ)، حيث إنّ فيه إشارة إلى إحكام الأصول وضبطها وإيضاحها، وكذا تنقيتها من الشّوائب، ولا شك أنّ هذا ذا طابع نقدي، ومنه أيضاً كتاب (البرهان في أصول الفقه) للإمام الجويني رحمه الله (487هـ)، وهو عنوان يومي ويرمز إلى إقامة الحجج والبراهين على صحّة القول والرّأي، وقريب منه كتاب (قواطع الأدلّة في أصول الفقه) للإمام أبي المظفر السّمعاني رحمه الله (ت 489هـ)، فكلّ هذه العناوين على سبيل المثال لا الحصر لها إجاءات ودلالات نقدية كما هو واضح.

- دلالة الموضوع: بما أنّ هذه المرحلة تعتبر امتداداً للمرحلة السّابقة وهي مرحلة التّقييد في التّقد الأصولي؛ فإنّ أغلب مواضيع مصنّفات هذه المرحلة لم تتجاوز المباحث والمسائل الأصولية التي تمّ تقييدها في رسالة الإمام الشّافعي، ولهذا فإنّ موضوعات مصنّفات هذه المرحلة اصطبغت بالطّابع التّقدي الذي تمّ عرضه وبيانه في المرحلة السّابقة، إلا أنّها ازدادت وضوحاً وتدقيقاً، حيث تأثّر الدّرس الأصولي في هذه المرحلة بخصائص نقدية أكثر تأثيراً، حيث أدمج الأصوليون كثيراً من المباحث الكلامية والفلسفية في عدد من المباحث الأصولية، كما أنّ النّظر الأصولي في هذه المرحلة بالذّات تأثّر بالمذهبية الفقهية من جهة، ومن جهة أخرى تأثّر أيضاً بالمرجعية العقدية، وهذا ما جعل الاختلاف يحتدم بين الأصوليين أكثر، ممّا أدّى بالمنهج التّقدي إلى الطّفوّ على السّطح وظهور ملامحه في كثير من المباحث الأصولية.

المطلب الرابع: مرحلة التّقد التّنقيحي:

إذا كانت مهمّة الأصوليين في المرحلة السّابقة بيان الدّرس الأصولي وتوضيحه بالدّراسة والتّحليل؛ فإنّ اهتمامهم في هذه المرحلة انصبّ على تحقيق المباحث الأصولية وتنقيحها، وهذا ما جعل النّقد في أصول الفقه يحتدم أكثر فأكثر، وذلك باستخدام كلّ الوسائل التّقديّة المتاحة في تلك المرحلة، وبإقحام كلّ العلوم اللغوية والمنطقية والكلامية وغيرها، وقد اتّخذ النّقد في هذه المرحلة أشكالاً وألواناً مختلفة يمكن أن تُقسّم إلى ما يلي⁽¹⁾:

⁽¹⁾ من أهمّ الكتب التي دُوّنت في هذه المرحلة: "التّقريب والإرشاد" للقاضي أبي بكر الباقلاني (ت 403هـ)، "الغمد" للقاضي عبد الجبار (ت 415هـ)، "المعتمد" لأبي الحسين البصري (ت 436هـ)، "الإحكام في أصول الأحكام" لابن حزم (ت 456هـ)، "العدّة في أصول الفقه" لأبي يعلى الفراء الحنبلي (ت 458هـ)، "إحكام الفصول في أحكام الأصول" لأبي الوليد الباجي (ت 474هـ)، "البرهان في أصول الفقه" لأبي المعالي الجويني (ت 478هـ).

⁽²⁾ يُنظر في بيان ذلك: النقد الأصولي للشّهيد: (ص: 119-122).

⁽¹⁾ يُنظر في بيان ذلك: الاستدراك الأصولي لقابوس: (ص: 505-524).

النقد عن طريق المختصرات الأصولية: حيث انتشرت في هذه المرحلة مصنفات أصولية هي عبارة عن مختصرات لمطولات أصولية، وهذه المختصرات لم تخل من الجانب النقدي فيها، وسنذكر هاهنا نماذج من تلك المختصرات في أصول الفقه، فمن المؤلفات الأصولية المطولة التي توجّهت هم الأصوليين إلى اختصارها: كتاب (المحصل) للإمام الرّازي (ت606هـ)، حيث قام باختصاره جماعة من الأصوليين منهم:

- المظفر ابن أبي الخيل التبريزي (ت621هـ) في كتابه: (تنقيح محصول ابن الخطيب في أصول الفقه).
- وكذلك أحمد بن أبي بكر النقشواني (ت651هـ) في كتابه: (تلخيص المحصول)، وقد كان النقشواني كثير الانتقاد والمؤاخذة للرّازي في تلخيصه هذا، حتّى وصف تلخيصه هذا الإمام التّاج ابن السّبيكي بقوله: "والمؤاخذات عليه [يعني: المحصول] للنّقشواني"⁽²⁾.
- وكذا تاج الدّين الأرموي (ت653هـ) في كتابه: (الحاصل من المحصول).
- وكذا سراج الدّين الأرموي (ت682هـ) في كتابه: (التّحصيل من المحصول). فكلّ هذه المختصرات لهذا الكتاب العظيم لم تخل من انتقادات واستدراكات أصولية يضيق المقام بذكرها.

النقد عن طريق شروح المتون الأصولية: في هذه المرحلة من تاريخ التّأليف والتّصنيف في علم الأصول انتشرت مصنفات عديدة هي عبارة عن شروح لمتون أصولية، تلك الشّروح امتلأت بدورها بالانتقادات، وخاصّة إذا اختلفت المذاهب الفقهيّة أو المرجعيّة العقديّة بين أصحاب المتون وأرباب الشّروح، ومن أبرز تلك المتون التي انتشرت وذاع صيتها في الآفاق وحظيت بشروح عديدة متنان اثنان وهما: (مختصر المنتهى) لابن الحاجب (ت646هـ)، وكذا (منهاج الوصول إلى علم الأصول) للبيضاوي (ت685هـ)، حيث قام بشرح مختصر ابن الحاجب الأصلي جماعة من أهل الأصول منهم:

- الإمام شمس الدّين الأصفهاني (ت749هـ) في كتابه: (بيان المختصر)، وإن كان الأصفهاني رحمه الله في كتابه هذا قليل الانتقاد على ابن الحاجب.
- الإمام تاج الدّين ابن السّبيكي (ت771هـ) في كتابه: (رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب)، وقد تضمّن كثيرا من النّقود على الإمام ابن الحاجب.
- الإمام البابري الحنفي (ت786هـ) في كتابه: (الرّدود والنّقود)، وملامح النّقدي في هذا الشّرح طافحة وبادية من العنوان، وقد أكثر البابري من الانتقادات على ابن الحاجب، حتّى أنّ شرحه هذا يُعتبر نقدا للمختصر أكثر من كونه شرحا له⁽¹⁾، وهذا ما أفصح به هو نفسه في خطبة الكتاب حيث قال: "وها أنا قد كشفت عن ساعدي نقد للمختصر، يُنبّه الفطن

⁽²⁾ رفع الحاجب لابن السّبيكي: (237/1).

⁽¹⁾ قال محقق الكتاب وهو الدكتور: ضيف الله بن صالح بن عون العمري في سياق بيان منهج المصنّف في كتابه هذا: (66/1): "قالنا: كثرة النّقدي والاعتراض على ابن الحاجب، بل وعلى غيره من شُراح المختصر، فلا تكاد تخلو مسألة من نقد، ونقد لابن الحاجب لا يحتاج إلى مثال".

على ما غفلوا من ماجد الأصحاب...⁽²⁾، وقال في آخر شرحه للمختصر: "وأوردت فيه ممّا سمح به خاطري ألفا ومائتين وثمانين اعتراضاً..."⁽³⁾.

وقد قام بشرح المنهاج للإمام البيضاوي كوكبة من الأصوليين لا يُحصون كثرة، وقد أحصيت في بحث لي قمت به قرابة الستين عنواناً في خدمة هذا الكتاب: ما بين شرح له، وتخرّيج لأحاديثه، ونظم له، وذكر لزوائده، واختصاره، وسنذكر نزراً يسيراً من أهمّ شروحه وذلك فيما يلي:

- شرح الإمام تقي الدين السبكي (ت756هـ) المسمّى بـ(الإمّاج في شرح المنهاج)⁽⁴⁾ ولم يكمله رحمه الله، بل وصل فيه إلى مقدّمة الواجب، ثمّ أكمله ولده تاج الدين السبكي (ت771هـ)، ويُعدّ هذا الشرح بحقّ من أجلّ وأعظم الشُّروح التي وضعت على منهاج الإمام البيضاوي رحمه الله، وقد تضمّن هذا الشرح جملة من التّقود والاستدراكات⁽¹⁾.

- شرح الإمام جمال الدين الإسنوي (ت772هـ) المسمّى بـ(نهاية السؤل في شرح منهاج الأصول)، وهو من أنفس شروح المنهاج، وقد انتقد الإسنويّ الماتن في مواضع كثيرة من شرحه هذا.

- شرح الإمام محمد بن الحسن البدخشي (ت) الموسوم بـ(منهاج العقول)، وهو شرح أكثر فيه الإمام البدخشي من التّقود لصاحب المنهاج، خاصّةً وأنّه حنفيّ المذهب والبيضاويّ شافعيّ، ولهذا أشار في مقدّمة شرحه في معرض بيان منهجه في شرحه أنّه نبّه على أخطاء البيضاويّ في نظره فقال: "...وأشرتُ إلى ما وقع للمصنّف من السّهو⁽²⁾ والتّساهل، وما عرض للشارحين من الخطأ للغفلة أو التّعافل"⁽³⁾.

التّقذ عن طريق الحواشي: من أهمّ أشكال وألوان التّقذ الأصوليّ في هذه المرحلة التّنقيحيّة ما يُعرف بالحواشي على الشُّروح للمتون الأصوليّة، فقد توجّهت هم كثير من أهل الأصول -وخاصّة المحقّقون منهم- إلى وضع الحواشي على ما يرونه من الشُّروح جديراً بذلك، وتعتبر الحواشي ميداناً رحباً ومجالاً خصباً لوضع الاعتراضات والانتقادات سواء على الماتن أو الشّارح، ومن هنا

(2) الرّدود والتّقود: (88/1).

(3) المصدر نفسه: (770/2).

(4) وقد قام بتحقيقه أستاذنا وشيخنا الأستاذ الدكتور نور الدين صغيري مناصفة مع الدكتور أحمد جمال الزمزمي.

(1) قال محقّق الكتاب في بيان الملاحظات العامّة على الكتاب: (239/1): "...بل يميّز مؤلّفه بأسلوب مستقلّ، واعتناء كبير بتحقيق المسائل، والتّنبّه على دقائق

الشّرح، والاستدراك على شراح المنهاج، وتبيين ما أخطأ فيه بعضهم".

كما ذكرنا أيضاً في بيان منهج التاج ابن السبكيّ كثرة نقده حيث قال: (266/1-267) "سادساً: منهجه في التّقذ... وكذلك كان شيخنا تاج الدين السبكيّ كان إمّا في التّقذ، بل مدرسة من مدارس التّقذ الأصولي، فلا يكاد يمرّ عليه رأي لا يرضيه إلا علّق عليه، ويبيّن وجه الخلل فيه... وأوّل من تعرّض لكثرة النقد، وعدم الرّضا عن بعض آرائه أو ترجيحاته هو الإمام البيضاويّ صاحب المتن الذي شرحه، فنذكر بعض الأمثلة التي وردت أثناء شرحه من الكتاب كلّ... ثمّ ذكرنا سبعة من الأمثلة على ذلك.

(2) في الأصل المطبوع: (السّهو) والظّاهر أنّه خطأ مطبعي، والصّواب ما أثبتناه.

(3) شرح البدخشي على المنهاج: (5-4/1).

تكمن فائدة هذا النوع من التأليف والتصنيف، فليست هي انعكاساً للتلف والذخ العلمي الذي وصل إليه التأليف في علم أصول الفقه في العصور المختلفة، بقدر ما هو تنقيح وتشذيب وتحذيب لمباحث أصول الفقه، ولهذا قيل: (من لم يقرأ الحواشي ما حوى شي)، ولهذا يمكن أن يقال: إنَّ ارتباط النِّقد بالحواشي الأصولية ارتباطاً وثيقاً، وسندكر فيما يلي نزراً يسيراً من الحواشي النفيسة التي حوت طياتها أفكار أصحابها، وصيدا لخواطر أربابها:

فمن الحواشي التي وُضعت على المختصر وشروحه على سبيل المثال: حاشية السَّعد التَّفتزاني (791هـ) على شرح عضد الملة والدِّين الإيجي (756هـ)، وقد ذكر السَّعد رحمه الله جملة من الانتقادات والاعتراضات على الإمام العضد، وقد أشار في مُقدِّمة حاشيته هذه أنَّه وضعها -بالإضافة إلى ذكر الفوائد والفرائد- بُغية التَّنبية والإشارة إلى ما في الشُّروح من نقود واعتراضات، وفي هذا يقول رحمه الله: "وجُلُّ مرمي غرضي كشفُ الغطاء عمَّا تحت عباراته من لطائف الاعتبارات، وخفيَّات الإشارات، إلى حلِّ الشُّكوك والشُّبهات، والإيماء إلى ما على الشُّروح من الاعتراضات"⁽⁴⁾.

ومن الشُّروح التي حظيت بحواشٍ نفيسة: شرح الإمام الإسنوي على منهاج الإمام البيضاوي، حيث وُضعت عليه حواشٍ عديدة منها:

- حاشية للإمام زين الدِّين محمد بن شهاب الدين محمد بن محمد الخوافي الحنفي (ت852هـ)⁽¹⁾.
- حاشية لسراج الدِّين عمر بن موسى بن حسن المخزومي الشافعي (ت861هـ)، وقد وسمها بـ(توضيح المبهم والمجهول في شرح نهاية السُّؤل)⁽²⁾، وملاحم النِّقد بادية جليَّة من خلال هذا العنوان.
- حاشية لمحمد بن سراج الدِّين عمر بن رسلان البلقيني (ت791هـ)⁽³⁾.
- حاشية للإمام الكبير الشَّيخ محمد بنحيت المطيعي (ت1354هـ)، والتي أسماها: (سلم الوصول إلى نهاية السُّؤل)، وهي من أغنى وأثرى الحواشي بالنُّقود والرُّدود⁽⁴⁾.

المبحث الثالث: أسس وبواعث النِّقد الأصولي.

⁽⁴⁾ شرح العضد الإيجي على مختصر المنتهى مع حاشية السَّعد التفتزاني: (17/1).

⁽¹⁾ يُنظر: هدية العارفين لإسماعيل باشا البغدادى: (197/2)، وجامع الشروح والحواشي لعبد الله محمد الحبشي: (488/3).

⁽²⁾ يُنظر: جامع الشروح والحواشي: 488/31.

⁽³⁾ يُنظر: المصدر نفسه: (487/3).

⁽⁴⁾ تعدُّ هذه الحاشية من أغنى الحواشي على الإطلاق بالنُّقود والرُّدود، وهذا ما جعلني أختار هذه الحاشية لتكون موضوعاً لرسالتي في الماجستير، وقد تناولت فيها بالدراسة والتحليل الانتقادات والاعتراضات التي توجَّه بها الإمام المطيعي إلى الإمام الإسنوي، وقد وسمتها بـ(النقود والرُّدود في حاشية المطيعي على شرح الإمام الإسنوي -قسم الأحكام الشرعية-).

في هذا المبحث بإذن الله نحاول تسليط الضوء على أهم وأبرز البواعث والدوافع التي حرّكت الرغبة النقدية في الدرس الأصولي، حيث إنّ الناظر والمتأمل للجانب النقدي في التراث الأصولي الموروث عن أئمتنا يجد أنّ ثمة أسبابا وبواعث ثلاثة تعتبر من أهم الدوافع إلى النقد في الدراسات الأصولية، وسنحاول بيانها وعرضها بشيء من الإيجاز والاقتضاب من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: الأسس والبواعث الذاتية:

فمن أبرز البواعث التي تحمل على النقد في الأصولي هي شخصية الأصولي الناقد الذي تتشوّف إلى التحقيق والنظر في المسائل الأصولية، وذلك ليس بسبب خلافات فقهية مذهبية، أو نزاعات عقديّة مرجعية، كما سيأتي في الأسباب الآتي ذكرها، وإنما الباعث هنا هو التكوين الشخصي والتفسي الذي بُني عليه تفكير الأصولي الناقد، والذي صُقل بعوامل ومؤثرات عديدة، منها مؤثر الزمان، ومؤثر المكان، وكذا الظروف والعوامل الاجتماعية التي تؤثر في شخصية الإنسان العلمية، ممّا يجعله مُتشوّفاً إلى التدقيق والتحقيق، وتجعله أيضاً ذا نزعة نقدية استدراكية، وهذا الذي يُفسّر انصباب همّ كثير من المحقّقين في علم الأصول إلى وضع الحواشي على الشروح المختلفة، أكثر من اهتمامهم بالتأليف والإبداع في هذا العلم الشريف، وذلك في نظري لأنهم ألقوا في تلك الحواشي مرتعا خصبا لإشباع رغبتهم النقدية، ولأنهم ارتأوا أنّ تلك الحواشي أدعى إلى تحقيق وتنقيح مباحث الدرس الأصولي أكثر⁽¹⁾.

المطلب الثاني: الأسس والبواعث العقدية:

ممّا لا شكّ فيه لدى المشتغلين بهذا العلم الشريف أنّ هناك تداخلا معرفيا بين علم الأصول وعلم الكلام أو علم العقائد، وذلك منذ البدايات الأولى لعلم أصول الفقه، وهذا الذي جعل كثيرا من المباحث الأصولية اصطبغت بالصبغة الكلامية العقائدية، وقد كان لذلك الأثر البالغ في توجيه الدراسات الأصولية المختلفة، ولهذا قال الإمام علاء الدين السمرقندي الحنفي (ت539هـ): "اعلم أنّ علم أصول الفقه والأحكام فرعٌ لعلم أصول الكلام، والفرع ما تفرّع من أصله، وما لم يتفرّع منه فليس من نسله، فكان من الضرورة أن يقع التصنيف في هذا الباب على اعتقاد مصنّف الكتاب"⁽²⁾، فهذا نقل من هذا الإمام يوضح فيه أنّ الخلفيات العقدية لها كلّ الأثر في توجيه الدرس الأصولي من قبل الأصوليين، ومن هنا أمكن لنا القول إنّ أغلب البواعث والدوافع التي حرّكت الرغبة النقدية في كثير من المباحث الأصولية كانت بواعث ودوافع إيديولوجية كلامية، ولهذا كثرت النقود والرّدود في المباحث الأصولية بين الفرق الكلامية، كما هو واضح وجليّ في ردود أئمة الأشاعرة وأئمة المعتزلة بعضهم على بعض وخاصة في مسألتين كبيرتين وهما: مسألة التحسين والتّقيح العقليين، وكذا مسألة التعليل، ومسائل أصول الفقه تعجّ وتضجّ بجمع لا يُستهان به

(1) ومن أبرز من وقفت عليهم من الأئمة مَن لهم عناية بالحواشي: الإمام عزّ الدين محمد بن أبي بكر بن عبد العزيز بن جماعة (ت819هـ)، حيث اعتنى هذا الإمام كثيرا بوضع الحواشي على شروح المتون الأصولية، حيث وضع على أبرز وأهمّ شروح منهاج البيضاوي عدّة حواشٍ نفيسة، فله على شرح الإمام العبري (ت743هـ) على المنهاج، وله أيضا حاشية على شرح الإمام الحاردي (ت746هـ)، وله أيضا حاشية على شرح الإمام محمد بن حسن الإسنوي (ت746هـ) وهو أخو عبد الرحيم بن حسن الاسنوي صاحب نهاية السؤل، وكانت هذه الحواشي مجالا رحبا لذكر انتقادات واستدراكات هذا الإمام رحمه الله.

(2) ميزان الأصول في نتائج العقول (المختصر) لمحمد بن أحمد السمرقندي: (ص: 1-2).

من المسائل الكثيرة التي تعدُّ مسائل مشتركة بين علم أصول الفقه وبين علم العقيدة، ولا يُبالغ الإنسان إن قال إنَّ أبرز سبب ودافع على الخلاف في المسائل الأصولية هو الخلاف في المسائل العلمية النظرية، وواقع التأليف في أصول الفقه أبلغ شاهد على هذا الأمر، والمقام يضيق عن سرد واستقصاء هذه المسائل المشتركة⁽³⁾.

المطلب الثالث: الأسس والبواعث الفقهية المذهبية:

من أجلّ وأبرز الدوافع أيضا التي تعدُّ محرِّكا لآلة التقديّة في الدّراسات الأصوليّة هي تلك الخلفيّة الفقهية المذهبية، حيث إنّ الاختلاف المنهجي بين الأصوليين في المذهبية الفقهية يؤثّر تأثيرا مباشرا على الاختيارات الأصولية في شتى الأبواب والفصول، فالبعد الفقهي المذهبي يُسجّل حضوره بقوة في عملية التنظير وكذا التقد الأصوليين، ومن أبرز صور هذه المسألة ما حصل من ردود وانتقادات أصولية بين الحنفية والجمهور، ومن الملاحظ جدًّا في هذه النقود هو حضور البعد الفقهي فيها، وذلك في مسائل كثيرة نذكر منها على سبيل المثال: مسألة خبر الواحد فيما تعمُّ به البلوى، وكذا مسألة عموم المقتضى، ومسألة مفهوم المخالفة وغيرها من المسائل الأخرى، ولهذا نجد كثيرا من الانتقادات الأصولية بين الفريقين من الجمهور والحنفية في كتب أصول الفقه تكون بسبب خلفياتهم الفقهية في هذه المسائل، ومن المعلوم أنّ كثيرا من أهل الأصول يُقعدون ويُنظرون من القواعد الأصولية ما يتماشى وفروع مذهبهم الفقهية التي أثرت عن أئمة مذهبهم، ولهذا أيّ تأصيل أو تقعيد في أبواب أصول الفقه يتعارض مع الفروع الفقهية للمذهب المعين؛ فإنَّ أرياب ذلك المذهب يُسلطون سهام التقد على ذلكم التقعيد والتنظير.

ومن صور ذلك أيضا ما نجده طافحا في نقود الأئمة من الجمهور على السادة المالكية في مسائل كثيرة كالاستحسان، والمصلحة المرسلّة، وعمل أهل المدينة التي اعتمدها الإمام مالك رحمه الله عليه في كثير من التّفريعات الفقهية، حيث إنّ كثيرا من انتقادات الجمهور الأصولية للسادة المالكية كانت بسبب مخالفتهم للمالكية في مرجعية هذه الأصول واعتبارها كأصول تفرّع عليها، وكذا الأمر بالنسبة لأصولي المالكية، فدفاعهم على مذهبهم وأئمتهم وما أصّلوه من أصول كان سببا في غير ما مبحث من مباحث الأصول في توجيه سهام النقد لكثير من الأصوليين من الجمهور، فكان الدّفاع عن المذهب المالكي ومرجعيتهم أهمّ المحرّكات والدوافع لذلك.

خاتمة:

بعد هذا العرض الذي سبق بيانه وتحريره فإنَّ الباحث يذكر ما توصّل إليه في هذا البحث من نتائج فيما يلي:

(1) أنّ للنقد معانٍ لغويّة متقاربة، وهي: إبراز الشيء وإظهاره، وكذا إدامة النظر وإمعانه في الشيء، وأيضا كشف الحال وتمييز الدّراهم.

(2) لا يمكن تعريف التقد اصطلاحا بغضّ النظر عن المجال والفرّ الذي يُستعمل فيه.

(3) للوقوف على هذا الأمر يُنظر كتاب: "المسائل المشتركة بين أصول الفقه وأصول الدين" للدكتور محمد العروسي عبد القادر.

- 3) لم يُعثر لمصطلح النّقد الأصولي وجوداً واستعمال في الثّراث الأصولي القديم، على الرّغم من وجود مضمونه وفحواه في الدّراسات الأصوليّة القديمة.
 - 4) النّقد الأصول مرّ بمراحل أربع في تاريخه وهي: مرحلة النّقد التّأسيسي، ومرحلة النّقد التّعديدي، مرحلة النّقد البياني، وأخيراً مرحلة النّقد التّنقيحي.
 - 5) للنّقد الأصولي أسس وبواعث ذاتيّة، وأخرى بواعث عقديّة، وثالثة بواعث فقهية مذهبية.
- كما أنّه يُمكن للباحث من خلال ما تقدّم عرضه وبيانه في هذا البحث أن يتقدّم بالتوصيات والاقتراحات التّالية:
- 1) بذل الجهود العلميّة من قبل أهل العلم وطلّبه، ومن قبل المؤسسات والورشات العلميّة في إثراء موضوع النّقد في الدراسات الشرعيّة.
 - 2) موضوع النّقد الأصولي من المواضيع واسعة الدّيل التي لا تُستوعب في هذه الصّفحات، وبالتالي يوصي الباحث بضرورة اهتمام الباحثين بهذا الموضوع حتّى تتّضح معالمه أكثر.
 - 3) ضرورة تهذيب علم أصول الفقه وتنقيحه ممّا يُعتبر دخيلاً عليه وليس من صلب موضوعه، والتركيز على ماله علاقة بالفروع العمليّة.
 - 4) ضرورة التّفريق في دراسة النّقد الأصولي بين النّقد في المنطق الأصولي بحدّ ذاته، وبين النّقد عند الأصوليين.
 - 5) عقد ملتقيات وندوات حول النّقد في الدّراسات الشرعيّة.

قائمة المصادر والمراجع

- 1) القرآن الكريم.
- 2) الإبهاج في شرح المنهاج، علي بن عبد الكافي السبكي (756هـ) وابنه عبد الوهاب بن علي (771هـ)، تحقيق الدكتور: نور الدين صغيّر، والدكتور: أحمد جمال الزّزمي، دار البحوث للدراسات الإسلاميّة (دبي-الإمارات العربيّة المتّحدة)، الطبعة الأولى (1424هـ-2004م).
- 3) إحكام الفصول في أحكام الأصول، سليمان بن خلف الباجي (ت474هـ)، تحقيق: أ.د. عمران علي أحمد العربي، منشورات جامعة المرقب (بنغازي-ليبيا)، الطبعة الأولى (2005م).
- 4) الإحكام في أصول الأحكام، علي بن محمد الآمدي (631هـ)، تعليق: عبد الرّزاق عفيفي، دار الصّميعة للنّشر والتّوزيع (الرياض-المملكة العربيّة السعوديّة)، الطبعة الأولى (1424هـ-2003م).
- 5) الاستدراك الأصولي، دراسة تأصيليّة تطبيقيّة على المصنّفات الأصوليّة من القرن الثّالث إلى القرن الرّابع عشر هجرياً، رسالة دكتوراه من إعداد: إيمان بنت سالم قبوس، مقدّمة إلى قسم الشّريعة بكلّيّة الشّريعة والدراسات الإسلاميّة بجامعة أم القرى.

- 6) أصول منهج النقد عند المحدثين، الدكتور عصام أحمد البشير، مؤسسة الريان (بيروت-لبنان)، الطبعة الثانية (1412هـ-1992م).
- 7) البحر المحيط في أصول الفقه، محمد بن بهادر الزركشي (794هـ)، تحقيق: عبد القادر عبد الله العاني، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، الطبعة الثانية (1413هـ-1992م).
- 8) البرهان في أصول الفقه، عبد الملك بن عبد الله الجويني (478هـ)، تحقيق: عبد العظيم الديب، دار الأنصار (القاهرة-مصر).
- 9) تاريخ بغداد مدينة السلام، أحمد بن علي بن ثابت، الخطيب البغدادي (436هـ)، تحقيق: بشّار عوّاد معروف، دار الغرب الإسلامي (لبنان)، الطبعة الأولى (1422هـ/2001م).
- 10) جامع الشّروح والحواشي، عبد الله محمد الحبشي، المجمع الثقافي (الإمارات العربية المتحدة)، طبعة (2004م).
- 11) حاشية الخضري على شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، محمد بن عفيفي الباجوري المعروف بالخضري (ت1345هـ)، دار الفكر (بيروت-لبنان)، الطبعة الأولى (1424هـ-2003م).
- 12) دراسات في منهج النقد عند المحدثين، الدكتور محمد علي قاسم العمري، دار النَّفائس (عمان-الأردن).
- 13) الردود والنقود شرح مختصر ابن الحاجب، محمد بن محمود بن أحمد البابري (786هـ)، تحقيق: ضيف الله بن صالح بن عون العمري، مكتبة الرشد ناشرون (السعودية)، الطبعة الأولى (1426هـ/2005م).
- 14) رفع الحاجب عن مختصر الحاجب، عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي (771هـ)، تحقيق: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، عالم الكتب (مصر).
- 15) شرح مختصر المنتهى الأصولي، عضد الدين عبد الرحمن الإيجي (756هـ)، تحقيق: محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلميّة (لبنان)، الطبعة الأولى (1424هـ/2004م).
- 16) شرح الكوكب المنير، محمد بن أحمد بن عبد العزيز، ابن النجار الفتوحى (972هـ)، تحقيق: محمد الزحيلي، ونزيه حمّاد، مكتبة العبيكان (السعودية)، (1413هـ/1993م).
- 17) قواطع الأدلة في أصول الفقه، منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني (ت489هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن حافظ بن أحمد الحكمي، نشر مكتبة النور (الرياض-السعودية)، الطبعة الأولى (1419هـ-1998م).
- 18) الكتاب لسيبويه، عمرو بن عثمان بن قنبر (ت180)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، نشر مكتبة الخانجي (القاهرة-مصر).
- 19) لسان العرب، ابن منظور (711هـ)، تحقيق مجموعة من العلماء، دار المعارف (مصر).
- 20) المحصول في علم أصول الفقه، محمد بن عمر بن الحسين الرازي (606هـ)، تحقيق: طه جابر العلواني، مؤسسة الرسالة (لبنان).

- (21) مختصر منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل، عثمان بن عمر بن أبي بكر المعروف بابن الحاجب (ت646هـ)، تحقيق: الدكتور نذير حمادو، دار ابن حزم (بيروت-لبنان)، الطبعة الأولى (1427هـ-2006م).
- (22) المسائل المشتركة بين أصول الفقه وأصول الدين، الدكتور محمد العروسي عبد القادر، مكتبة الرشد ناشرون.
- (23) المعتمد في أصول الفقه، محمد بن علي بن الطيّب البصري (ت436هـ)، تحقيق: محمد حميد الله، المعهد العلمي الفرنسي للدراسات العربية بدمشق.
- (24) معرفة السنن والآثار، أحمد بن الحسين البيهقي (ت458هـ)، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار الوفاء (القاهرة-مصر).
- (25) المعرفة والتاريخ، يوسف بن يعقوب بن سفيان البسوي (ت277هـ)، تحقيق: الدكتور أكرم ضياء العمري، نشر مكتبة الدار (المدينة المنورة).
- (26) مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا (ت395هـ)، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر (بيروت-لبنان)، الطبعة الأولى (1399هـ-1979م).
- (27) منهاج العقول شرح منهاج الوصول إلى علم الأصول، محمد بن الحسن البدخشي (ت)، دون تحقيق، مطبعة محمد علي صبيح (مصر).
- (28) منهج النقد عند المحدثين نشأته وتاريخه، الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، مكتبة الكوثر (المملكة العربية السعودية)، الطبعة الثالثة (1410هـ-1990م).
- (29) الموافقات في أصول الشريعة، أبو إسحاق الشاطبي (ت790هـ)، تحقيق: عبد الله دراز، دار الفكر العربي (مصر).
- (30) ميزان الأصول في نتائج العقول (المختصر)، محمد بن أحمد السمرقندي (ت539هـ)، تحقيق: الدكتور محمد زكي عبد البر، خال من بيانات النشر.
- (31) نظرية النقد الأصولي، دراسة في منهج النقد عند الإمام الشاطبي، الدكتور الحسان شهيد، المعهد العالمي للفكر الإسلامي (فرجينيا-الولايات المتحدة الأمريكية).
- (32) نشأة النقد الأصولي، دراسة منهجية في رسالتي مالك والليث رحمهما الله، مقال محكم للدكتور الحسان شهيد، ضمن مجلة "الإحياء" العددان: (34-35).
- (33) هدية العارفين، أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل باشا البغدادى (ت1339هـ)، دار إحياء التراث العربي (لبنان).